السادة / البورصة المصرية

إدارة الإفصاح

تحية طيبة وبعد ،،،

نحيط سيادتكم علم بإنه قد تم صدور حكم من المحكمة الأقتصادية فى الدعوى رقم 481 لسنة 18 ق أقتصاد القاهرة .

نحيط سيادتكم علما بشأن صدور الحكم في الدعوي 481 لسنه 18 ق من المحكمه الاقتصادية بالقاهرة بشأن النزاع القائم بين الشركة العربية لإدارة وتطوير الأصول والشركة العربيه لحليج الأقطان فقد خلص منطوق الحكم في الدعوي سالفه الذكر بالآتي :

أولا:- ان اجراءات التقسيم بين الشركتين سالفه الذكر (القاسمه والمنقسمه) تمت صحيحه وفقا للقانون وان الجمعيات العامة غير العادية بتاريخ 2017/2/23 ، 2017/9/30 لشركة حليج الاقطان تم التصديق عليهما من الهيئة العامة للأستثمار مما يعني صحه اجراءات تلك الجمعيات واحقيه الشركة العربيه لإدارة وتطوير الأصول في جميع قطع اراضي المحالج الواردة بالأوراق .

ثانيا: جاء بمنطوق الحكم وهو عنوان الدعوي نصاً بقبول الدعوي الفرعيه المقامه من شركة حليج الأقطان شكلاً ورفضها موضوعا الامر الذي يدل علي احقيه الشركة العربيه لإدارة وتطوير الأصول بملكيه قطع الاراضي الواردة بالأوراق .

ثالثا:- بالنسبه لما جاء بمنطوق الحكم بالزام الشركة العربيه لحليج الأقطان بأن تؤدي للشركة العربيه لإدارة وتطوير الأصول مبلغ 605920 جنيها وفقاً للتقييم المعتمد من الهيئة العامة للأستثمار ورفض جميع طلبات الشركة العربيه لحليج الأقطان الاخري حيث تجدر الاشارة بأن عقد البيع المشهر بتاريخ 1995/2/6بخصوص أرض هواره – الفيوم والمدرج بالجمعيتين العموميتين سالفي الذكر وعقد التقسيم من الهيئة العامة للأستثمار بين الشركة العربيه لحليج الأقطان ومحافظة الفيوم بتاريخ 1994/9/27 كان به عوار قانوني حيث ان العقد قيد حريه التصرف في تلك الأرض وهذا شرط باطل لكن البيع صحيح .

Scanned with CamScanner

جاري اتخاذ الاجراءات القانونيه حيال البند المقيد لحريه التصرف في ذلك العقد (الفيوم) ونقل ملكيه باقي الأراضي التي لم يتم نقلها بعد الي الشركة العربيه لإدارة وتطوير الأصول ، وجاري الطعن بالنقض في الحكم فيما يخص أرض هواره – الفيوم لا غير حيث ان الحكم ليس نهائيا وهناك اجراءات طعن علي الحكم لاستدراك العوار بعقد البيع المؤرخ ١٩٩٥ من محافظة الفيوم .

تجدر الإشارة بأن منطوق الحكم عنوان الدعوي رفض جميع طلبات الشركة العربيه لحليج الأقطان ولم يرد بمنطوقه الا ما يتعلق بأرض هواره – الفيوم لوجود عوار قانوني في عقد البيع المحرر مع محافظة الفيوم سالف الذكر مما يجعل مطالبه الشركة العربيه لحليج الأقطان بأرض منيه سمنود قد رفضها الحكم كما جاء بنص منطوق الحكم برفض الدعوي الفرعيه لشركة حليج الأقطان .

وقد جاء بالدعوي الفرعيه للشركة العربيه لحليج الاقطان باحقيتها في بعض الاراضي وذلك علي غير الحقيقه وان الحكم جاء واضحاً وجليا ورفض تلك الادعاءات ، ولم يذكر سوي النزاع بشأن أرض الفيوم .

الأمر الذي يحتم الزام الشركة العربيه لحليج الاقطان لاستكمال تسجيل باقي الاراضي الي الشركة العربيه لإدارة وتطوير الاصول كما حدث سابقا في اراضي :

١- أرض ميت بره – المنوفيه
٢- أهناسيا – بني سويف
٣- سمالوط – المنيا
٤- نصف أرض طنطا – الغربيه
٥- جزء من ارض دمنهور – البحيرة

وتفضلوا بقبول وافر التحية ،،،

تحريراً في : ٢٠٢٦/٠٦/٠٨

مدير علاقات المستثمرين

محمد أحمد حمدى

Scanned with CamScanner